

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 216 محمد ، والظاهر أنه يخرج على ترك الإمام ما يعتقد المأموم وجوبه ، [وا] أعلم . .

قال : ومن تكلم عامداً أو ساهياً بطلت صلاته ، إلا الإمام خاصة ، فإنه إذا تكلم لمصلحة الصلاة لم تبطل صلاته [وا] أعلم . .

ش : إذا تكلم عمداً وهو من يعلم أنه في صلاة ، وأن الكلام محرم لغير مصلحة الصلاة بطلت صلاته بالإجماع ، قاله ابن المنذر ، وإن تكلم عمداً لمصلحتها فروايات ، أشهرها واختارها خلال ، (\$) (\$ \$ 16) 16 (وصاحبه ، والقاضي ، وأبو الحسين ، والأكثر البطلان مطلقاً . .

626 لما روى زيد بن أرقم قال : كنا نتكلم في الصلاة ، يكلم الرجل منا صاحبه وهو إلى جنبه في الصلاة ، حتى نزلت : 19 ({ وقوموا } قانتين) فأمرنا بالسكوت ، ونهينا عن الكلام . متفق عليه وللترمذي فيه [قال] 16 (: كنا نتكلم خلف رسول الله في الصلاة) . وزيد مدني ، وهو يدل على أن نسخ الكلام كان بالمدينة ، وقال : (إن صلاتنا لا يصلح فيها شيء من كلام الناس) . (والثانية) : عدم البطلان مطلقاً ، لما تقدم في حديث أبي هريرة من قصة ذي اليمين ، وفيها [في] رواية متفق عليها ، لما قال : (لم أنس ، ولم تقصر) قال : بلى قد نسيت يا رسول الله . فتكلم ذو اليمين بعد ما علم النسخ ، بكلام ليس بجواب سؤال ، وفي رواية لمسلم : قال : بينما أنا أصلي . وهذا يدل على أن القصة كانت بحضرته ، بعد إسلامه ، [وإسلامه] كان عام فتح خيبر ، وتحريم الكلام كان قريباً من الهجرة قبلها ، في قول أبي حاتم بن حبان أو بعدها بقليل ، وأيما كان فإسلام أبي هريرة بعد ذلك بسنين . (والثالثة) تبطل إلا صلاة الإمام خاصة ، اختارها الخرقى ، لأن النبي تكلم وكان إماماً ، فتأسينا به ، وبقينا في المأموم على عمومات النهي ، إذ إلحاقه بذى اليمين متعذر ، لظنه النسخ في وقت يحتمله ، وغيره تكلم مجيباً له [عليه السلام] وإجابته واجبة حتى في الصلاة . .

627 وروى البخاري عن أبي سعيد بن المعلى ، قال : كنت أصلي في المسجد ، فدعاني رسول الله فلم أجبه ، ثم أتيته وقلت : يا رسول الله كنت أصلي . فقال : (ألم يقل الله [سبحانه] : 19 ({ استجبوا } وللرسول إذا دعاكم) ثم بعض الأصحاب يخص البطلان بمن ظن تمام صلاته ، كمن سلم عن نقصان ، ثم تكلم في شأن الصلاة ، لمورد النص ، وهو اختيار أبي محمد ، والقاضي يجعل الخلاف مطلقاً ، وهو اختيار أبي البركات ، لأن الحاجة إلى الكلام هنا قد

تكون أشد ، كإمام نسي القراءة ونحوها ، فإنه يحتاج أن يأتي بركعة ، فلا بد له من إعلام
المؤمنين .